«أخبار الخليج» تحاور وزير العمل حول التساؤلات المطروحة بسوق العمل (٢)

وضع حد أدنى لأجر كل مهنة مستحيل

وزير العمل يقول: كيف نضع حدا أدنى لأجر ٢٥٠٠ مهنة مدرجة بدليل تصنيف المهن؟

سريان مظلة التأمينات على جميع المنشآت قريبا

تواصل «أخبار الخليج» اليوم نشر تفاصيل حوارها مع وزير العمل والشئون الاجتماعية الاستاذ عبدالنبي عبدالله الشعلة.. حول ما يثار في سوق العمل من أقوال وتساؤلات تصل الى مرحلة الاتهامات أحيانا..

حديث أجراه: لطفي نصر

وفي هذه الحلقة الثانية من الحوار مع وزير العمل يتركز الحديث حول مسألة تحديد حد أدنى للأجور.. وهل يمكن وضع حد أدنى للأجر في كل مهنة للمساعدة في انجاح خطط البحرنة.. يقول الوزير «ان بناء الأجور فوق الحد الأدنى للأجور أمر لا تتدخل فيه الدولة وإلا اصبحنا الى دولة شيوعية.. وقال: ولا يمكننا وضع حد أدنى لـ ٢٥٠٠ مهنة موجودة الآن في دليل تصنيف وتوظيف الوظائف، ويجيب الوزير على سؤال شام وهو: لماذا لا نبدأ في تطبيق المرحلة الثانية من قانون التأمين الاجتماعي.. أي سريان مظلة التأمينات على جميع المنشآت بلا استثناء.. ويفيد الوزير ان هذه الخطوة قادمة قريبا.

ثم يتطرق الحوار الى نقطةهامة جدا وهي: لماذا تقدم وزارة العمل كل هذه التسهيلات لشركات القطاع الخاص على حساب قضية البحرنة.. حيث يقال ان الوزارة توافق على ٩٠٪ من طلبات جلب أيد أجنبية الى البلاد..

وأخيرا يجيب الوزير على التساؤلات المطروحة حول قضية العمالة الهاربة والبلاغات الصادقة والوهمية المقدمة من أصحاب العمل عن هروب عمال أجانب يعملون لديهم..

وفيما يلي نقدم تفاصيل الحلقة الثانية من حوارنا مع سعادة الاستاذ عبدالنبي عبدالله الشعلة وزير العمل والشئون الاجتماعية:

وضع حد أدنى للأجور لكل مهنة

قلت: هل يمكن ان يساهم وضع حد أدنى للأجور لكل مهنة واردة في دليل التصنيف والتوصيف المهني في انجاح خطة البحرنة مع ربط ذلك بقياس مهارة العامل؟

ـ تجيب الوزير قائلا: الحقيقة ان مسألة هذا الموضوع يحتاج الى مزيد من الدراسة العلمية عن قضايا الأجور والتصنيف والتوصيف المهني كما ان عليه من ناحية أخرى ان يراجع طبيعة مجتمعنا ونظامه الاقتصادي الذي يقوم على مبادىء الاقتصاد الحر المعتمد على آليات السوق.

ويواصل الوزير حديثه قائلا: سوف أوضح لك أولا مسألة الحد الأدنى للأجور، فهذا الحد تقرره الدولة لأقل الفئات العمالية انتاجا في المجتمع أي انه ينقرر فقط لوظائف الفراشين والمراسلين والعمال العاديين غير المهرة ماعداه يظل مستوى معينا لا ينبغي ان ينخفض عنه اجر العامل في المجتمع ويشبهه البعض بمستوى غاطس السفينة الذي ينبغي ألا يهبط أبدا الى ما تحت سطح البحر، وكذلك الأجر للعامل العادي الذي يمثل أقل الفئات العمالية انتاجا في المجتمع لا ينبغي ان يهبط عن الحد الأدنى للأجر الذي تحدده الدولة بعد الأخذ في الاعتبار التكاليف الأساسية لمعيشة العامل غير الفني وأسرته المكونة من ثلاثة أفراد وقدرة مؤسسات القطاع الخاص على تحمل تطبيقه والالتزام به وكفايته كحافز لاجتذاب العمال على قبول العمل وكحافز لأصحاب الاعمال على استخدامهم بالإضافة الى وجوب أن يتضمن الحد الأدنى للأجور بعض التعويض عن ظروف العمل الشاقة في بعض الصناعات والمناطق، هذا عن الحد الأدنى للأجر الذي يجب ان يكون واضحا، ان المقصود به ليس وضع حد أدنى لأجر كل مهنة أو وظيفة، بل يقصد به كما أوضحت لك من قبل أجر العامل غير العادي غير الفني الذي يمثل أقل الفئات العمالية انتاجا في المجتمع. أما بناء الأجور فوق الحد الأدنى للأجر فهو أمر لا تتدخل فيه الدولة وإلا اقلبت الى دولة شيوعية أو اشتراكية، وهي الدول التي حدث من قبل أجورا لكل مهنة ولكل وظيفة في اطار مبدأ ملكية الدولة لوسائل الانتاج من خلال تأميم منشآت القطاع الخاص واخضاعها لنظام موحد تحت اسم القطاع العام أو القطاع الاشتراكي الى آخر هذه المسميات وما حدث لهذه النظم معروف فكيف نطالب الآن بأن تتدخل الدولة في تحديد بناء الأجور فوق الحد الأدنى للأجر، هل نسينا طبيعة مجتمعنا القائم على الاقتصاد الحر ؟ هل نسينا انهيار النظم الشيوعية والاشتراكية في العالم؟

وقال الوزير: وأنتقل معا الآن الى قصة الحد الادنى للاجور في البحرين ففي عام ١٩٦٥ صدر عن سمو رئيس مالية حكومة البحرين في تلك الوقت امر حكومي يقضي بانه يجب الا يقل الاجر الذي يدفعه صاحب العمل الى الموظف (العامل غير الفني) عن ثماني روبيات لليوم الواحد وفي عام ١٩٧٠ صدر عن سمو رئيس مجلس الدولة في تلك الوقت القرار رقم ٩ لسنة ١٩٧٠ متضمنا انه يجب الا يقل الحد الادنى للأجر الذي يدفعه صاحب العمل للعامل او الموظف اليومي غير الفني عن ٩٠٠ فلس لليوم الواحد بزيادة قدرها ١٢٫٥٪ عن عام ١٩٦٥ وقد تم تحديد هذا الحد الأدنى للأجر بناء على دراسة قامت بإعدادها دائرة العمل والشئون الاجتماعيةفي تلك الوقت تناولت معدل الأجور اليومية والشهرية السائدة وميزانية الأسرة العمالية. وفي عام ١٩٧٦ حرص مجلس الوزراء على تضمين قانون العمل في القطاع الأهلي نصا خاصا يقرر ان يصدر بتحديد الحد الأدنى للأجور قرار من مجلس الوزراء لمتابعة عرض وزير العمل والشئون الاجتماعية. وفي عام ١٩٧٩ قامت وزارة العمل والشئون الاجتماعية بإعداد مسح شامل لهيكل الأجور في تلك الوقت من القطاع الخاص ومتوسطاته للذكور والاناث والأحداث وقد شملت هذه الدراسة (٣١٧٣) منشأة تستخدم (٦٩١١٤) عاملا أي نحو ثلثي مجموع القوى العاملة التي كان يستخدمها القطاع الخاص في تلك الوقت، وقد اقترحت الوزارة لتخفيف العبء على الاقتصاد الوطني وأصحاب الأعمال ولتلافي التفرقة بين الوطنيين والأجانب عند تقرير الحد الأدنى للأجر ان يكون هذا الحد للعامل العادي غير الفني في القطاع الأهلي (٩٠) دينارا شهريا شاملا تكاليف السكن الذي تتوافر فيه الشروط الواردة في قرار وزير الصحة رقم ٨ لسنة ١٩٧٨ وتكاليف الكهرباء والماء والرعاية الصحية إذا التزم صاحب العمل بتوفيرها للعامل وعلى ألا يقل الأجر النقدي المدفوع للعامل عن (٥٠) دينارا شهريا. وتعني هذه القاعدة ان تكاليف الخدمات المقدمةللعامل الأجنبي قد تم تقديرها بـ (٤٠) دينارا شهريا ومن ثم فإن الحد الأدنى الفعلي المدفوع نقدا للعامل الأجنبي سيكون (٥٠) دينارا شهريا، وبعرض اقتراح الوزارة في تلك الوقت على غرفة تجارة وصناعة البحرين وافقت على ان يكون الحد الأدنى لأجر العامل العادي غير الفني (٩٠) دينارا شهريا شاملا تكاليف الخدمات المشار اليها، إلا انها رأت ان تكاليف هذه الخدمات تقدر بحوالي (٥٠) دينارا شهريا. وإذا اردنا الآن بعد مرور ١٨ سنة على هذا الاقتراح تحديد الحد الأدنى الملائم للأجر فعلينا ان نعد دراسة جديدة عن التكاليف الأساسية الكافية لمعيشة العامل العادي غير الفني وأسرته المكونة من ثلاثة أفراد وعلينا ان نبحث في قدرة منشآت القطاع الأهلي على تحمل هذه التكاليف وعلينا ان نتقارب مع الحد الأدنى للأجر في القطاع الحكومي الذي يبلغ الآن (١٠٥) دنانير شهريا. ويؤكد هذا السرد ان الدولة لم تغفل في يوم من الأيام عن هذه القضية، وأنها بطبيعتها قضية جدلية تتفاوت وتختلف في شأنها الآراء والطروحات، وفي تقديري انها لن تخدم قضية البحرنة بسبب هيكلية سوق العمل في البلاد وعلى أساس ما أعد من دراسات وتوصيات حول هذا الموضوع.

أما بالنسبة لمسألة ربط دليل تصنيف وتوصيف الوظائف بضرورة تحديد أجر لكل وظيفة واردة فيه فقد أوضحت لك من قبل ان هذا التفكير اللامعقول لم يعد له محل في أي مجتمع وأكرر ان بناء الأجور فوق الحد الأدنى للأجر أمر لا تتدخل فيه الدولة وتتركه لآليات سوق العمل تحدده وفقا لمتطلبات العرض والطلب ومن ناحية أخرى فإن دليل تصنيف وتوصيف الوظائف يتضمن حوالي ٢٥٠٠ مهنة فكيف يمكن تحديد الأجر لهذا العدد من المهن؟

ومن ناحية ثالثة فإن لدليل تصنيف وتوصيف الوظائف استخدامات أخرى كثيرة من أهمها توحيد مسميات المهن والوظائف في القطاع الحكومي والقطاع الأهلي حتى يمكن ان يكون تقدير العرض المتاح من القوى العاملة من خلال التعداد العام للسكان ومسوح القوى العاملة بالعينة مبينا على أسس صحيحة وحتى يكون تقدير الطلب على العمل صحيحا من خلال مسميات موجودة في جميع القطاعات الى غير ذلك من الاستخدامات، أما بالنسبة لقياس مهارة العامل فقد أوضحت لك في حديث سابق ان تحديد المستويات المهنية وقياس المهارة أمر من اختصاص المجلس الأعلى للتدريب المهني الذي تكون عام ١٩٧٥ وحين توليت مسئولية وزارة العمل أوليت هذا الموضوع اهتماما خاصا ونحن الآن في سبيلنا الى تطبيق نظام المستويات المهنية البريطاني وسوف يلي ذلك تطبيق نظام تحديد مستويات المهارة.

تطبيق قانون التأمينات الاجتماعية

لماذا توقفت الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية عند مرحلة تطبيق قانون التأمين الاجتماعي على المنشآت التي يعمل بها عشرةعمال فأكثر رغم ان شمول القانون لجميع المنشآت أيا كان عدد العاملين فيها سيؤدي الى زيادة ايرادات الهيئة بالاضافة الى ضبط عملية البحرنة فما هو ردكم على هذا؟

لم تتوقف الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية عند المرحلة المشار إليها ولكن القانون تم تطبيقه على مراحل لضمان نجاح التطبيق، ولعل المرحلة اللاحقة قد آن أوانها، ونحن أيضا لم نغفل عن هذا الأمر ولقد تلقينا العديد من المخاطبات حول ضرورة تطبيق المرحلة التالية نظرا لما سيحققه هذا التطبيق من مزايا عديدة على سوق العمل وعلى مبدأ العدالة في التعامل مع مؤسسات القطاع الخاص. وفي الواقع فان هذا الأمر ستتم مناقشته في الاجتماع القادم لمجلس ادارة الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية.

قريبا.. حلول حاسمة لمشكلة العمالة الهاربة

لماذا كل هذه التسهيلات ؟

تؤكد الوزارة دائما انها توافق على ما يطلبه أصحاب الأعمال من عمالة أجنبية حتى ان نسبة الموافقة على طلباتهم تبلغ أكثر من ٩٠٪ وهو أمر يؤثر على سياسة بحرنة الوظائف.. فلماذا تسهل الوزارة على أصحاب الأعمال حصولهم على العمالة الأجنبية في الوقت الذي قد لا يساعد هذا الاتجاه على تحقيق نسبة البحرنة المطلوبة.

لقد أوضحت لك من قبل اننا سوف نعمل بحزم على تطبيق سياسة البحرنة وفي نفس الوقت سنعمل على تسهيل حصول ما تحتاجه منشآت القطاع الخاص من أيد عاملة ومهارات أجنبية لا تتوافر في السوق المحلي مادام طلبها في حدود النسبة المصرحة لها والمرتبطة بنسبة البحرنة التي حققتها فنحن لسنا ولن نكون ضد أصحاب الأعمال ولسنا ولن نكون ضد سياسة بحرنة الوظائف ومادام صاحب العمل قد التزم بما قررته هذه السياسة من نسب فسنعمل على تسهيل طلباته باستقدام العمالة الأجنبية التي يريدها.

وبالقطع فإن من يحاول من أصحاب الأعمال الالتفاف على نسب البحرنة لن نوافق له على استقدام أي عامل أجنبي، وعلى هؤلاء الذين يطلقون القول جزافا ضد أصحاب الأعمال الملتزمين ان يعلموا ان وزارة العمل كما هي حريصة على القوى العاملة الوطنية فهي حريصة كذلك على مصلحة الاقتصاد الوطني وما تتطلبه هذه المصلحة من الاستعانة بعمالة أجنبية لا تتوافر المهارات المماثلة لها في سوق العمل المحلي.

بلاغات الهروب الوهمية

يقول البعض ان وزارة العمل تتحمل مسئولية اعطاء صاحب العمل شهادة بإبلاغه عن هروب العامل الأجنبي قبل التأكد والتيقن من صحة البلاغ، كما انه يتعين على الوزارة اقتراح تعديل القانون لتوقيع عقوبة بلاغات الهروب الوهمية وذلك لوضع حد للتجارة في تراخيص العمل للعمال الأجانب فما هو ردكم على هذا القول؟

هذه بالفعل من التحديات التي يجب التصدي لها بشكل حازم وانساني في نفس الوقت.. ولذلك قامت الوزارة بمراجعة البلاغات التي تصلها عن هروب العمالة الأجنبية وهي بلاغات كثيرة جدا وتصلنا بشكل يومي تقريبا ومعظمها بلاغات حقيقية وصادقة وهي تؤكد بأن العمالة الأجنبية ليست عمالة مستقرة كما يقول البعض مقارنة بالعمالة الوطنية. ولكن الكثير من هذه البلاغات وهمية وغير حقيقية يلجأ إليها بعض أصحاب الأعمال بغرض التخلي عن مسئولياتهم أو الاتجار بتراخيص العمل، وسيتم الآن التدقيق بشكل أفضل في مثل هذه البلاغات للتأكد من صحتها، وتأتي هذه الخطوة كواحدة من خطوات عديدة اتخذتها وتتخذها الوزارة في اطار التصدي لظاهرة العمالة السائبة، وهي ظاهرة تعاني منها كافة دول المنطقة وبدرجات متفاوتة وتتخذ إزاءها خطوات واجراءات مختلفة تتفق مع حجم الظاهرة، وتأتي مبادرات وزارة العمل للتصدي لهذه الظاهرة بالتعاون والتنسيق التام مع ادارة الهجرة والجوازات بوزارة الداخلية من خلال اللجنة الدائمة المشتركة بين الوزارتين والتي من بين مهامها التصدي لهذه الظاهرة وللحقيقة فإنه بفضل الاجراءات التي اتخذتها وزارة العمل مؤخرا وسياسة تحديد نسب البحرنة واشتراط الحصول على شهادة بالالتزام بهذه السياسة للشركات التي ترغب في التقدم بعطاءاتها لمناقصات الدولة وغيرها، فقد أدت الى تقلص هذه الظاهرة بشكل تدريجي وملحوظ.. ويأتي في هذا الاطار قرار ادارة الهجرة والجوازات بإعطاء فترة سماح لمثل هذه العمالة لتصحيح أوضاعها أو مغادرة البلاد دون التعرض لأية عقوبات نتيجة لمخالفتها للقوانين مما أدى الى تصحيح أوضاع أو مغادرة الآلاف من العمالة السائبة، الى جانب ذلك فقد أعدت الوزارة مقترحات أخرى تهدف الى التصدي لهذه الظاهرة وقد وافقت عليها غرفة تجارة وصناعة البحرين وهي مطروحة الآن لدراسة طرق تنفيذها بين وزارة العمل ووزارة الداخلية.

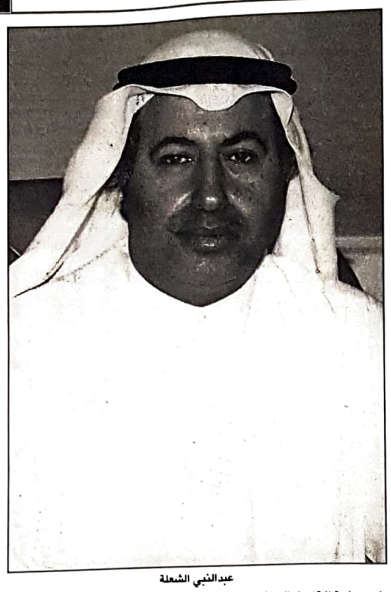

عبدالنبي الشعلة

بناء الأجور فوق الحد الأدنى أمر لا تتدخل فيه إلا الدول الشيوعية!

مراجعة سياسة بحرنة الوظائف

قلت: ما هي الاجراءات التي اتخذتها الوزارة لدراسة المقترحات التي تقدم بها بعض اصحاب الأعمال لمراجعة سياسة بحرنة الوظائف؟!

ـ جاب الوزير، لقد أكدنا مرارا وتكرارا بأن أبوابنا مفتوحة لكل اقتراح بناء، واننا لا نتشبث بأي اجراء تكشف الممارسة العملية وجود ثغرات فيه وعلى الرغم من قناعتنا التي أكدتها الممارسة الفعلية بأن سياسة البحرنة التي تبنتها الوزارة أثبتت جدواها وفاعليتها الا اننا حرصنا على تلقي ودراسة أي مقترح يرد الينا بهذا الخصوص ومن خلال اللقاءات والاتصالات العديدة مع رجال الاعمال ومؤسسات القطاع الخاص استلمنا عددا من الاقتراحات والبدائل وأوكلنا الى مركز البحرين للدراسات والبحوث دراستها ومقارنتها بالاجراءات المتبعة الآن وسوف نعرض نتائج هذه الدراسة على القطاع الخاص من خلال الاجتماعات واللقاءات المقبلة تحدونا في ذلك المصلحة العامة ومصلحة القطاع الخاص والتطبيق السليم لسياسات البحرنة.

وبعد..

وبعد، كان هذا محصلة لقائنا وحوارنا مع الأستاذ عبدالنبي عبدالله الشعلة وزير العمل والشئون الاجتماعية وهو حوار ألقى فيه الوزير الضوء على سياسة الوزارة في مجال البحرنة وعلى ما اتخذته من اجراءات لمواجهة بعض صور التحايل والالتفاف على هذه السياسة كما بين لنا وزير العمل بوضوح طبيعة النظام الاقتصادي في البحرين والمقترحات التي تتعارض معها ولا تتناسب مع سياسة الاقتصاد الحر التي يتبناها ونحن نقدر للاستاذ عبدالنبي عبدالله الشعلة جهوده المستمرة والمتواصلة وسعيه الجاد والدؤوب لتحقيق وتنفيذ سياسة الدولة في مجالات العمل والتدريب والشئون الاجتماعية كما اننا نعلم في الوقت نفسه حجم التحديات التي يواجهها سواء ممن تتعارض مصالحهم مع سياسة الوزارة أو ممن يقفون حجر عثرة في وجه اتجاهات التطوير والتجديد التي يتبناها ويصر عليها.ان الشارع البحريني يلمس ويحس بالجهود والتضحيات التي يقدمها وزير العمل والشئون الاجتماعية وهو ونحن نتمنى له مزيدا من النجاح والتوفيق في أداء مسئولياته الكبيرة.